

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٩٠ لسنة ٢٠٢٣

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته  
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تنظيم  
المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة في ٢٠٢٢/٥/٢٤ ؛  
وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

### قرر :

#### (المادة الأولى)

يخرج من عدد الأراضي الأثرية قطعة الأرض البالغ مساحتها (٥) أفدنة و(١٢)  
قيراطاً من تل "القلية" الأثري الكائن بمركز سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ ،  
والموضحة الحدود والمعالم بالمنكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف  
الإحداثيات المرفقين .

#### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ ربيع الأول سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ٢٠٢٣ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

## وزارة السياحة والآثار

### مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن إخراج مساحة (٥ ف ، ١٢ ط) من تل "القلوعة" الأثري - مركز سيدى سالم  
بمحافظة كفر الشيخ من عدد الأراضي الأثرية

تنص المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣  
والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ على : "تحتبر أرضاً أثرياً الأراضي  
المملوكة للدولة التي اعتبرت أثرياً بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بها  
القانون ، أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على  
عرض الوزير المختص بشؤون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء -  
بناءً على عرض الوزير المختص بشؤون الآثار - إخراج آية أرض من عدد  
الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ،  
أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد للآثار" .

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار  
الوزاري رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨  
على : "تشكل بقرار من الوزير لجنة دائمة مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة  
للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية  
والقبطية واليهودية" .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على : "تخص لجنتان ، كل  
فيما يخصه ، بالنظر في كل ما يتعلق بشؤون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات  
الآتية : ... - الموافقة على إخراج أراضي من عدد الأراضي الأثرية بعد ثبوت خلوها  
من الآثار" .

تقديم رئيس مركز ومدينة سيدى سالم بمحافظة كفر الشيخ بطلب إخراج المسطح  
البالغ مساحته (٥ ف ، ١٢ ط) من تل "القلوعة" الأثري - مركز سيدى سالم بمحافظة  
كفر الشيخ من عدد الأراضي الأثرية لاستخدامه في مشروعات ذات نفع عام لأهالى  
المنطقة وذلك ضمن المبادرة الرئاسية حياة كريمة .

جاء بمحضر المعاينة بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٧ والمذكورة العلمية بعد أعمال الحفائر والمجسات بتل القليعة الأثري ، وبعد مراجعة التقارير الفنية الخاصة بالموضوع تبين أنه تم إجراء أعمال الحفائر في الفترة من ٢٠٢١/١٠/١٧ حتى ٢٠٢١/١٢/١٣ وأنه تم إزالة بعض الآثار المنقلة التي تم تسجيلها وتسلیمها إلى المخزن المتاحفى بـ تل الفراعين ، كما تم الكشف عن بعض العناصر المعمارية الثابتة التي تتمثل في جدران مهدمة وبئر من الطوب الأحمر وبعضاً من المجارى المائية غير المكتملة، وكذلك بقايا فرن متهم الأجزاء وأيضاً بقايا معصرة من الطوب الأحمر وأن جميعها عناصر فقيرة أثرياً ولا تمثل عناصر قائمة بذاتها وليس لها أي امتدادات حيث تحيط بها من جميع الجوانب طبقات من الرديم وتم رفعها معمارياً وتوثيقها أثرياً ، وجميع هذه العناصر في حالة سيئة ولا تمثل عنصر معماري قائم بذاته ، وانتهى المحضر إلى العرض على السلطة المختصة للسير في إجراءات إخراج المسطح محل المعاينة من عدد الأراضي الأثرية ، ورفع تكليف بقايا الاكتشافات الأثرية المعمارية الثابتة والتي تم العثور عليها بالموقع بمعرفة المنطقة المختصة وتحت إشرافها ، على أن تكون أي أعمال مستقبلية بالموقع حال تسلیمه تحت إشرافها .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية اليونانية والرومانية على إخراج مساحة (٥ ف ، ١٢ ط) من تل "القليعة" الأثري مركز سيدى سالم بمحافظة كفر الشيخ من عدد الأراضي الأثرية .

#### لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويشرف وزير السياحة والآثار برفقه للتقاضى بالنظر فى إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار  
**أحمد عيسى**

رقم المنشئ	البيانات	المرجع
١	٩٥٦٨٠٠٠٧٨	٩٥٦٨٢٠٠٨
٢	٩٥٦٧٠٠١٢	٩٥٦٨٦٠٠٢
٣	٩٥٦٧٥٠٠٧	٩٥٦٩٢٠٠٢
٤	٩٥٦٧٦٢٠٠٢	٩٥٦٩٩٠٠٢
٥	٩٥٦٧٣٢٠٠٢	٩٥٦٧٠٠١٦
٦	٩٥٦٧٤٠٠٢	٩٥٦٧٠٢٠٠
٧	٩٥٦٧٩٤٠٠٠	٩٥٦٧١٠٠١
٨	٩٥٦٧٨٢٠٠٠	٩٥٦٧٠٠٢١
٩	٩٥٦٦٥٠٠٧	٩٥٦٧٠٦٠٠
١٠	٩٥٦٦٥٠٠٧	٩٥٦٧١٨٠٠٩
١١	٩٥٦٣٠٠٢	٩٥٦٧٢٠٠٧
١٢	٩٥٦١٥٠٠٠	٩٥٦٥٠٠١١
١٣	٩٥٦٦٢٠٠٤	٩٥٦٥١٢٠٠
١٤	٩٥٦٦٤٢٠٠٥	٩٥٦٥٠٠٦٧
١٥	٩٥٦٦٩٠٠٩	٩٥٦٥٠٩٠٩
١٦	٩٥٦٤٠٠٤	٩٥٦٥٠٩٠٤
١٧	٩٥٦٤٠٠١	٩٥٦٥٠٧٦
١٨	٩٥٦٨٩٠٠٩	٩٥٦٥٠٦٠٥
١٩	٩٥٦٦٩٠٠٤	٩٥٦٥٣٠٠٦
٢٠	٩٥٦٧٠٣٠٨	٩٥٦٥٠٨٧
٢١	٩٥٦٧٥٠٠٨	٩٥٦٥٠٩١٩
٢٢	٩٥٦٧٨٠٠٧	٩٥٦٧٦٨٠٠٨
٢٣	٩٥٦٧٣٢٠٠٣	٩٥٦٦٢٠٠٥

الجريدة الرسمية  
العدد ٣٨ مكرر (ى)  
٢٨ سبتمبر ٢٠٢٣  
النافذ من تاريخ إصدارها

مطبوعة في مصر  
٢٠٢٣/٩/٢٨

٣٦٩

محافظة كفر الشيخ مركز سالم

٦٦٩.

وزارة الموارد المائية والري  
الهيئة المصرية العامة للمساحة



EGYPTIAN SURVEY AUTHORITY

خطيط رقم: ٩٥٢ / ٥٨٦,٥

نمرخ الطريخ: ٢٠٢٣/٩/١٤

طبلة المساحة

INDEX TO DRAWING SHEETS

٩٥٣	٩٥٤	٩٥٥
٩٥٢	٩٥٣	٩٥٦
٩٥١	٩٥٢	٩٥٧







